القواعـد الأُصولـية والـفقهية على مذهب الإمامية

قواعد العقود والايقاعات ـ العقود تابعة للقصود. ـ شرطية التنجيز في العقود والإيقاعات. ـ لا يصح عقد المكره. ـ بطلان معاملات الصبي. ـ قاعدة اللزوم. ـ كل عقد يضمن بصحيحه يضمن بفاسده وما لا يضمن بصحيحه لا يضمن بفاسده. ـ قاعدة الغرر. ـ الاستيلاد مانع من النقل. ـ المسلمون عند شروطهم. ـ ما يجب على الإنسان فعله يحرم التكسب به. ـ قاعدة المعاوضة. ـ الوكالة جائزة في كل ما يصح دخول النيابة فيه. ـ الربا في كل ما يكال أو يوزن. ـ كل مبيع تلف قبل قبضه فهو من مال بائعه. ـ الأوصاف لا تقابل بالأعواض. ـ قاعدة التبعية ـ تبعية النماء للأصل. ـ الوقوف على ما حسب ما يوقفها أهلها. ـ الخيار موروث بأنواعه. ـ التلف في زمان الخيار ممن لا خيار له. ـ كل خيار فانه يزلزل العقد. ـ الأصل في الخيار الفورية. ـ كل ما تجري فيه الإقالة يصح شرط الخيار فيه. ـ التصرف مسقط للخيار.